اللغوية لان العرف طار وان بقي في المنقول عنه راجحا
فللمنقول عنه حقيقة وللمنقول اليه مجازا فالحقيقه
هي اللفظية المستعمله فيما وضع له في اصطلاح
الخطاب ومنه الاستعارات كالاسد للشجاع ومنه
جدارا يريد ان ينقض واسأل القريه وليس كمثله
شيء فلكل مجاز حقيقه ولا ينعكس ويشترط في
التجوز شهرة العلاقه والاصح الاسد للابخر فا
وقيل بل الاستعمال وقد يصير المجاز بكثرة الاستعمال
حقيقه وبالعكس والكلام بحقيقه ان يصرف عنها
دليل وعلامة الحقيقه المتبادرة الى الفهم والفهم
بلا قرينه وعلامة المجاز الاستعمال في محال
نحو واسأل القريه وجدارا يريد ان ينقض ويتميز
عن الكذب والقرينه في منسي كالدابه للطاوس عدم
الاطراد ثم ان لم يحتمل اللفظ الا معنى واحدا فهو النص
وهو النص نحو قوله محمد رسول الله وان احتمل بان تساويا

مجمل

مجملا كاتوا حقه والاقالراجح ظاهر والرجوع مؤول
نحو لا صلوة الا بفاتحة الكتاب ثم الواو للجمع بلا ترتيب
كقوله تضارب زيد وعمرو والفا للتعقيب على ما
يصح وثم للتراخي وفي للظرفيه ومن لابتداء الغايه
وللتبعيض في الثمن والى لانتهاء الغايه وبحي
بمعنى مع نحو لا تاكلوا اموالهم الى اموالكم والبا
لتعديه اللازم وللتبعيض في المتعدي عنه الشافعي
نحو وامسحوا برؤسكم وانها للحضور وبحي للتاكيد نحو
انما الرجل زيد ثم لا يجوز الخطاب بما لا يفهم لانه
لغو ومقطعات السور واسمايها ولا يجوز ايراد
غير الظاهر من غير بيان وقيل ليس في القران الا
العربي لقوله تعالى قرانا عربيا فقيل لا يخرجه
عن العربيه الفاظ قليله بالقضيه المشتمل على
الفاظ عربيه تسمى فارسيه فصل طلب الفعل
اما هو على سبيل الاستعلاء وهو الاصل على ما

اوجب